

الفصل في الملل والأهواء والنحل

ذلك ومن إلينا بلغ حتى أولئك عن أخذ ثم كذلك عنه أخذه اتبعه من وأن إليه به أوحى D الصلوات الخمس فإنه لا يختلف مؤمن ولا كافر ولا يشك أحد أنه صلاها بأصحابه كل يوم وليلة في أوقاتها المعهودة وصلها كذلك كل من اتبعه على دينه حيث كانوا كل يوم هكذا إلى اليوم لا يشك أحد في أن أهل السند يصلونها كما يصلها أهل الأندلس وأن أهل الأرمنية يصلونها كما يصلها أهل اليمن وكصيام شهر رمضان فإنه لا يختلف كافر ولا مؤمن ولا يشك أحد في أنه صامه رسول A □ وصامه معه كل من اتبعه في كل بلد كل عام ثم كذلك جيلا جيلا إلى يومنا هذا وكالحج فإنه لا يختلف مؤمن ولا كافر ولا يشك أحد في أنه عليه السلام حج مع أصحابه و أقام المناسك ثم حج المسلمون من كل أفق من إلا فاق كل عام في شهر واحد معروف إلى اليوم وكجملة الزكاة وكسائر الشرائع التي في القرآن من تحريم القرائب والميتة والخنزير وسائر شرائع الإسلام وكآياته من شق القمر ودعاء اليهود التي تمنى الموت وسائر ما هو في نص القرآن مقروء ومنقول وليس عن اليهود ولا عند النصارى في هذا النقل شيء أصلا لأن نقلهم لشريعة السبت وسائر شرائعهم إنما يرجعون فيها إلى التوراة ويقطع نقل ذلك ونقل التوراة أطباقهم على أن أوائلهم كفروا بأجمعهم وبرؤا من دين موسى وعبدوا الأوثان علانية دهورا طوالا ومن المحال أن يكون ملك كافر عابد أوثان هو وأمته كلها معه كذلك يقتلون الأنبياء ويخنقونهم ويقتلون من دعى إلى □ تعالى يشتغلون بسبب أو بشرية مضافة إلى □ سبحانه تعالى عن هذا الكذب الذي لا شك فيه ويقطع بالنصارى عن مثل هذا عدم نقلهم إلا عن خمسة رجال فقط وقد وضح الكذب عليهم إلى ما أوضحنا من الكذب الذي في التوراة والإنجيل القاضي بتبديلهما بلا شك والثاني شيء نقلته الكافة عن مثلها حتى يبلغ الأمر كذلك إلى رسول A □ كثير من آياته ومعجزاته التي ظهرت يوم الخندق وفي تبوك بحضرة الجيش وككثير من مناسك الحج وكزكاة التمر والبر والشعير والورق والإبل والذهب والبقر والغنم ومعاملته أهل خيبر وغير ذلك مما يخفى على العامة وإنما يعرفه كواف أهل العلم فقط وليس عند اليهود والنصارى من هذا لنقل شيء أصلا لأنه يقطع بهم دونه وما قطع بهم دون النقل الذي ذكرنا قبل من إطباقهم على الكفر الدهور الطوال وعدم إيصال الكافة إلى عيسى عليه السلام والثالث ما نقله الثقة عن الثقة كذلك حتى يبلغ إلى النبي A □ يخبر كل واحد منهم بإسم الذي أخبره ونسبه وكلهم معروف الحال والعين والعدالة والزمان والمكان على أن أكثر ما جاء هذا المجدى فإنه منقول نقل الكواف إما إلى رسول A □ من طرق جماعة من الصحابة B هم وإما إلى صاحب وأما إلى التابع وإما إلى إمام أخذ عن التابع يعرف ذلك من كان من أهل المعرفة

بهذا الشأن والحمد لله رب العالمين وهذا نقل خص الله تعالى به المسلمين دون سائر أهل الملل
كلها وبناه عندهم غضا جديدا على